الايات احالة الظاهر عن ظاهره ولكن ظاهر الاية مفهوم منه ما جات الاية له ودلت عليه في عرف اللسان العربي وثم افهام باطنة تفهم من الايات القرانيه لمن فتح الله تعالى قلبه ومن اتقى الله تعالى علمه علم ما لم يعلم فسكت الكبيبي ولم يهتد لجواب ثم قال وانت يا احمد تميت صلوة العصر وتوخرها عن وقتها وهذا لا يصح فقال السيد هذا لا نتعمده ولا نقصد حتى يكون من اماتة الصلوة ولا نخرج الصلوة الا في وقتها المضروب لها لكن يقع التطويل فيها كما هو الهدى الذي كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من انه كان يذهب الذاهب الى قبا وهو على ميلين من المدينة ويلحقه اللاحق وهو في اول ركعة من صلوة الظهر والعصر على المصطفى ذلك وقد صلى ابو بكر رضي الله عنه الفجر بسورة البقرة فلما سلم من الصلوة قال له بعض الصحابة رضي الله عنهم كادت الشمس ان تشرق فقال لو شرقت لم تجدنا غافلين ولم نشتغل عن الصلوة بحال ولا بشي من امور الدنيا بل هذا اشاننا ومن لم يعرف هدي المصطفى صلى الله عليه وسلم في الصلوة يعترض بمثل هذا فقال الكبيبي قد قال النبي صلى الله عليه وسلم من ام الناس فليخفف فقال السيد هذا وضع للدليل في غير محله لان من قال هذا كان يصلي المغرب بالاعراف وهي مثان وست ايات والاحاديث لا تناقض والتخفيف

امر نسبي

[illegible]

امر نسبي يختلف باختلاف احوال المصلين والمؤتمين ولكل حال مقام وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يدخل في الصلوة وهو يريد التطويل فيسمع بكا الصبي فيقصرها لئلا تفتتن امه واصحابنا كلهم اغراب على قدم التجرد لا شغل لهم عن التفرغ للعبادة فنحن نطيل بهم الصلوة وهم لا يرضون منا بغير ذلك ولا مشقة عليهم في ذلك لان الصلوة راحة لكل مومن كما قال سيد المومنين وامامهم صلى الله عليه وسلم ارحنا يا بلال بالصلوة وقد قال تعالى وانها لكبيرة الا على الخاشعين فهي لا تكبر عليهم وليس بمعنى انها صغيرة في صدورهم لكنهم لا يستثقلونها ولا يرونها الا راحتهم العظمى لانها مناجات بين العبد وربه تعالى وقد جا في صفة المنافق انه لا ياتي الصلوة الا دبارا او ينقرها نقر الديك ثم قال الكبيبي ويقع منكم التاخير لصلوة المغرب الى قرب العشا وهذا بدعة والاشتغال بالركعتين قبل المغرب وتطويلها مخالفة للسنه فقال له السيد اما تاخير صلوة المغرب فنحن نحرم بالصلوة عند غروب الشمس ولكن نطيلها عملا بالسنه فقد كان صلى الله عليه وسلم يقرا فيها بالطول وقرا فيها بكثير من طوال السور كما هو معروف في محله ولا علينا لو دخل وقت العشا فانا في طاعة واما الركعتان قبل المغرب فهي سنه